

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨

بتخصيص مساحات الأراضي المقام عليها  
بعض المشروعات الفندقية لوزارة السياحة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨١ في شأن تنظيم وزارة السياحة ؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدني رقم ١٠ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدني رقم ١٦٠ لسنة ١٩٨٣ ؛

**قرر :**

### (المادة الأولى)

تخصيص لوزارة السياحة مساحات الأراضي المحددة بالخرايط المرفقة والمقام عليها  
مشروعات نجمة سيناء بمحافظة شمال سيناء وفندق العين السخنة بمحافظة السويس وفندق  
شيراتون الغردقة بمحافظة البحر الأحمر .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ (٢١ يناير سنة ١٩٨٨)

**حسني مباروك**